



مَنْ قُتِلَ فِي عَمِيًّا ، أَوْ رَمِيًّا يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحَجَرٍ ، أَوْ بَسُوطٍ ، فَعَقَلَهُ عَقْلَ خَطَا ، وَمَنْ قَتَلَ عَمْدًا فَقُودٌ يَدِيهِ ، فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قُتِلَ فِي عَمِيًّا، أَوْ رَمِيًّا يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحَجَرٍ، أَوْ بَسُوطٍ، فَعَقَلَهُ عَقْلَ خَطَا، وَمَنْ قَتَلَ عَمْدًا فَقُودٌ يَدِيهِ، فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ».

[صحيح] [رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه]

أفاد الحديث أن كل شخص قُتل بين قوم كانوا يترامون فيما بينهم أو في حالة غير مبينة و سبب غامض كالزحام ثم جهل قاتله فإنه يجعل قتله قتل خطأ وتكون دية خطأ على بيت مال المسلمين، ومن قتل -بالبناء للفاعل- عمدا فقود يده أي فعلية قود نفسه، أو فحكم قتله قود نفسه، وعبر باليد عن النفس مجازا، أو المعنى: فعلية قود عمل يده الذي هو القتل، فأضيف القود إلى اليد مجازا، فمن حال بين القاتل وبين القود بمنع أولياء المقتول عن قتله، بعد طلبهم ذلك، فقد عرض نفسه للعنة الله فلا يقبل الله منه توبة ولا فرضاً ولا نفلاً لعظيم جرمه.

معاني الكلمات

في عَمِيًّا بكسر عين، فتشديد ميم، ومثله "رميا" في الوزن، والمعنى: في حالة غير مبينة، لا يدري فيه القاتل، ولا حال قتله، فوجد بينهم قتيل.

أَوْ رَمِيًّا أي في ترام جرى بينهم فوجد بينهم قتيلًا.

سُوط ما يضرب به من جلد؛ سواء كان مضمورا، أو لا.

عصا ما يتخذ من خشب وغيره للتوكؤ، أو الضرب.

فَعَقَلَهُ عَقْلَ الْخَطَا العقل؛ الدية، ومعناه: فديته قدر دية قتل الخطأ.

فَقُودٌ بفتح القاف والواو، والمعنى: القصاص؛ سمي قودا؛ لأنه يقاد عند تنفيذ القصاص فيه.

عَمْدًا فقود يديه أي فعلية قود نفسه، أو فحكم قتله قود نفسه، أو فعلية قود عمل يده الذي هو القتل.

فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ أي بين القاتل.

وبينه أي بين القود بمنع أولياء المقتول عن قتله، بعد طلبهم ذلك، وليس المراد به طلب العفو عن القصاص.



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

